الأمم المتحدة

DP/2018/10/Add.1

Distr.: General
28 March 2018
Arabic
Original: English

# المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

**الدورة السنوية لعام ٢٠١٨**

من ٤ إلى ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٨، نيويورك

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

**التقرير السنوي لمدير البرنامج**

## تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن توصيات وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١٧

موجز

أصدرت وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١٧ ثمانية تقارير ورسالة واحدة موجهة إلى الإدارة وتضمنت هذه الوثائق ٦٣ توصية (حتى وقت إعداد هذا التقرير). وتضمنت ستة من هذه التقارير إضافة إلى الرسالة الموجهة للإدارة ٣٥ توصية مقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منها ١٠ توصيات موجهة إلى المجلس التنفيذي بوصفه الهيئة القائمة على إدارة البرنامج الإنمائي. وفي عام ٢٠١٧، كانت ٢٠ توصية (٥٧ في المائة) من التوصيات الخمس والثلاثين المقدمة إلى البرنامج الإنمائي قد نُفذت بالفعل. وكانت الرسالة الموجهة إلى الإدارة تشمل المنظومة بكاملها وتشكل متابعةً لاستعراض أُجري في عام ٢٠١٢ للتخطيط المركزي للموارد.

واتساقا مع قرار الجمعية العامة ٢٦٧/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وعلى نحو ما أعيد تأكيده في القرار ٢٤٦/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، يقدم هذا التقرير ملخصاً لردود الإدارة على التوصيات ويسترعي الانتباه إلى التوصيات الموجهة إلى الهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ويتضمن التقرير آخر المستجدات فيما يتعلق بحالة تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير الصادرة في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٥.

070518 070518 18-05033 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

*عناصر قرار*

قد يرغب المجلس التنفيذي في الإحاطة علما بهذا التقرير، بما في ذلك ردود الإدارة على التوصيات العشر الموجهة من وحدة التفتيش المشتركة إلى المجلس التنفيذي لكي ينظر فيها (انظر المرفق الثاني، المتاح على الموقع الشبكي للمجلس التنفيذي).

## أولا – استعراض عام لتقارير وحدة التفتيش المشتركة الصادرة في عام ٢٠١٧

١ – يقدم هذا التقرير موجزا لردود إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على ٣٥ توصية أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة وتتعلق تحديدا بالبرنامج الإنمائي (من أصل ٤٣ توصية اشتملت عليها تقارير الوحدة ذات الصلة الصادرة في عام ٢٠١٧ حتى وقت إعداد هذا التقرير)، فضلا عن حالة تنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦. ويسترعي التقرير الانتباه إلى التوصيات التي أصدرتها الوحدة في عام ٢٠١٧ لكي ينظر فيها مجلس إدارة البرنامج الإنمائي وإلى الردود المقترحة من الإدارة (انظر المرفق الثاني، المتاح على الموقع الشبكي للمجلس التنفيذي). ويقدم هذا التقرير موجزا لرد إدارة البرنامج الإنمائي على الرسالة التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة في إطار متابعة الاستعراض الذي أُجري في عام ٢٠١٢ للتخطيط المركزي للموارد. ويمكن الاطلاع على تقارير وحدة التفتيش المشتركة ومذكراتها بنصوصها الكاملة، وأية مرفقات وتعليقات إضافية، مثلاً من جانب مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، في موقع وحدة التفتيش المشتركة على شبكة الإنترنت (https://www.unjiu.org/ar) أو من خلال العناوين الموصولة إلكترونياً لكل تقرير التي ترد في الفصل الثاني من هذه الوثيقة. وترد في التقرير أيضاً تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين التي كانت متاحة وقت صياغته.

٢ – وتتضمن ستةُ تقارير ورسالةٌ موجهة إلى الإدارة صادرة في عام ٢٠١٧ (حتى وقت إعداد هذا التقرير) ٣٥ توصية[(١)] ذات صلة مباشرة بالبرنامج الإنمائي. وهي معنونة على النحو التالي: (أ) التقييمات التي تقودها الجهات المانحة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/2)؛ (ب) استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة: تحقيق مكاسب في الكفاءة ووفورات في التكاليف وتعزيز المواءمة (JIU/REP/2017/3)؛ (ج) نتائج استعراض متابعة تقارير وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة المقدمة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/5)؛ (د) الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة (JIU/REP/2017/6)؛ (هـ) استعراض متطلبات إبلاغ الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/7)؛ (و) استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/9)؛ (ز) متابعة استعراض 'نظم التخطيط المركزي للموارد في منظمات الأمم المتحدة' (JIU/ML/2017/1).

## ثانيا – ملخصٌ واستعراض للتقارير والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١٧

٣ – ترد أدناه ردود الإدارة على التوصيات ذات الصلة الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة. ويتضمن المرفق الأول موجزا إحصائيا للتقارير الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١٧، ويتضمن المرفق الثاني ردود الإدارة المقترحة على التوصيات الموجهة إلى المجلس التنفيذي بوصفه الهيئة

(١) التوصية الوحيدة التي تضمنتها الرسالة الموجهة إلى الإدارة بعنوان ''متابعة 'استعراض نظم التخطيط المركزي للموارد في منظمات الأمم المتحدة'''' (JIU/ML/2017/1)، لا تندرج ضمن اختصاص البرنامج الإنمائي وحده، وهي مقدمة لكي ينظر فيها مجلس الرؤساء التنفيذيين.

القائمة على إدارة البرنامج الإنمائي. ويقدم المرفق الثالث والمرفق الرابع معلومات عن حالة تنفيذ التوصيات الصادرة في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٥ (المرفقات متاحة على الموقع الشبكي للمجلس التنفيذي).

## ألف – التقييمات التي تقودها الجهات المانحة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/2)

٤ – يحلل هذا الاستعراض مختلف النُهج والترتيبات والممارسات القائمة فيما يتصل بالتقييمات التي تقودها الجهات المانحة داخل منظومة الأمم المتحدة، ويسعى إلى تحديد المجالات التي تنطوي على تحديات واهتمامات مشتركة. ويخلص الاستعراض إلى أن مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تخصص موارد ضخمة، من الموظفين والوقت بالأساس، للمشاركة في التقييمات التي تجريها الجهات المانحة. ويتمثل ذلك فيما يلي: (أ) تقديم المعلومات والوثائق؛ (ب) شرح الأطر التنظيمية للمؤسسة وإجراءاتها؛ (ج) إعداد المقابلات والاجتماعات مع مسؤولين رفيعي المستوى وإجراء تلك المقابلات لمناقشة مسائل تفصيلية خلال الزيارة التي يقوم بها فريق الاستعراض؛ (د) التماس وتأمين التعاون والمشاركة من جانب مؤسسات البلدان المشمولة بالبرامج ومن جانب الجهات صاحبة المصلحة؛ (هـ) التحقق من التقيُّد بسياسة المؤسسة فيما يتعلق بالإفصاح العلني والسرية؛ (و) تقديم تقارير برنامجية ومالية مكيّفة حسب الاحتياجات؛ (ز) إبداء تعليقات على التقارير وتقديم ردود الإدارة على تلك التقارير؛ (ح) تنفيذ إجراءات الإصلاح استجابةً للملاحظات والتوصيات الواردة في التقييم. ويقر الاستعراض بأن تكاليف المعاملات المرتبطة بالتقييمات التي تجريها الجهات المانحة قد تحوّل موارد كبيرة عن الأنشطة الرئيسية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة (ترد تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين[٢] في الوثيقة A/72/298/Add.1).

٥ – ويعرب البرنامج الإنمائي عن تقديره لما تم خلال الاستعراض من بحثٍ للسبل التي يمكن بها للجهات المانحة والمنظمات أن تستفيد من الأخذ بنهج يقوم على مزيد من التشاور لدى الاضطلاع بالتقييمات التي تجريها الجهات المانحة. ويتفق البرنامج الإنمائي مع ما خلص إليه الاستعراض من أن هذا النهج يمكن أن يساهم إلى حد كبير في التعلُّم والإصلاح والتحسين على مستوى المنظمة. وعلى هذا النحو، يدعو الاستعراض إلى تقوية التعاون بين المنظمات والجهات المانحة في مرحلة التخطيط ومن ثم في مرحلة الإنجاز الفعلي للتقييمات. وهو يدعو أيضاً إلى التنسيق بين الجهات المانحة من جهة، وبين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من جهة أخرى، لمعالجة المهام المشتركة وتجنُّب الازدواجية. ويعرب البرنامج الإنمائي عن تقديره لإبراز الاستعراض الحاجة إلى إقامة حوار استراتيجي بين الجهات المانحة والمنظمات.

٦ – والتوصيات الست المقدمة تتعلق جميعا بالبرنامج الإنمائي. وقد وُجّهت التوصيات ٣ و ٤ و ٦ إلى مدير البرنامج، وترد مناقشتها أدناه. أما التوصيات ١ و ٢ و ٥، فهي موجهة إلى المجلس التنفيذي لكي ينظر فيها، ويجري مناقشتها بشكل أكثر تعمقاً والتعليق عليها في المرفق الثاني. ويرحب البرنامج الإنمائي بالتوصيات الست التي هي قابلة للتنفيذ من حيث نطاقها ويراد بها مواصلة تعزيز الحوار الاستراتيجي والتنسيق والشفافية في التقييمات التي تقودها الجهات المانحة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

(٢) يتضمن التقرير في جميع أجزائه وصلات إلكترونية تحيل إلى تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين التي كانت متاحة وقت صدور التقرير.

٧ - وتنص *التوصية ٣* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يعيّنوا، بالاستناد إلى الاستعراضات العديدة والمتنوعة التي تنجزها الجهات المانحة، وظيفة مركزية مناسبة في المؤسسات التابعة لهم تُعنى بتنسيق التقييمات المتعددة التي تجريها الجهات المانحة، وبإدارة المعلومات التي تقدم إلى الجهات المانحة، وتوحيد الاتصالات، وضمان الاتساق وتتبع ما يُتخذ من إجراءات متابعة بشأن نتائج الوحدات المسؤولة داخل المؤسسة وتوصياتها.* في البرنامج الإنمائي، يقوم فريق الشراكات بمكتب العلاقات الخارجية والدعوة بتنسيق التقييمات التي تجريها الجهات المانحة. ومع ذلك، يود البرنامج الإنمائي أن يشير، على نحو ما أبرزته تعليقات الأمين العام ومجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن هذا الاستعراض (A/72/298/Add.1، الفقرة ١٣)، إلى أن تتبع التوصيات يختلف عن تنفيذها، وإلى أن المسؤولية عن تنفيذ الإجراءات وتحقيق النتائج تتوزع فيما بين العديد من الوحدات التشغيلية. ومن ثمَّ، يمكن أن تعمل وحدة مركزية بمثابة قيِّم على التوصيات، لكن لا يمكنها أن تكون مسؤولة عن ضمان تنفيذها بنجاح حتى لو تم توسيع نطاق قدراتها. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٣ ويؤكد أنها نُفذت.

٨ - وتنص *التوصية ٤* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتعاملوا مع الجهات المانحة لتحديد العناصر الرئيسية في التقييمات التي تجريها هذه الجهات، وينبغي أن يشجعوا هيئات مراجعة الحسابات وهيئات التقييم التابعة لمؤسساتهم، مع المراعاة الواجبة لاستقلالية هذه الهيئات، على أخذ هذه العناصر في الحسبان فيما تنجزه من تقييمات للمخاطر وما تضعه من خطط عمل، وذلك تجنّباً للازدواجية والتداخل.* يؤيد البرنامج الإنمائي هذه التوصية. وهو يتعامل بالفعل مع الجهات المانحة لمناقشة العناصر المتضمنة في تقييماتها، ويغطي العملُ الذي يضطلع به مكتب التقييم المستقل ومكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات مجالات أداء تشملها عادةً التقييمات التي تقودها الجهات المانحة. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٤ ويؤكد أنها نُفذت.

٩ - وتنص *التوصية ٦* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والأمين العام، في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يقفوا موقفاً موحداً من أجل إجراء حوار رفيع المستوى مع الجهات المانحة لتحديد الأولويات المشتركة وتوفير منبر تقييم من جهات متعددة صاحبة مصلحة يستند إلى إطار ومنهجية متينين يجسّدان جهداً جماعياً للتفكير في أداء وكالة من الوكالات ويقللان من الحاجة إلى تقييمات ثنائية إضافية.* يؤيد البرنامج الإنمائي ضرورة إجراء حوارات استراتيجية مع الدول الأعضاء لتحديد منبرٍ للتقييم لفائدة الجهات المتعددة صاحبة المصلحة يراعي احتياجات جميع الدول الأعضاء ويستند إلى إطار ومنهجية متينين يضعهما المجلس التنفيذي، وذلك بغية استخلاص فكرة جماعية حول فعالية مؤسسة من المؤسسات وتقليل الحاجة إلى إجراء تقييمات ثنائية إضافية. ويرحب البرنامج الإنمائي بالجهود المبذولة من أجل تحديد موقف موحد في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن التقييمات التي تجريها الجهات المتعددة صاحبة المصلحة، ويسلّم في الوقت نفسه بأن توصُّل مجلس الرؤساء التنفيذيين إلى اتفاق جماعي قد يستغرق بعض الوقت. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يؤكد البرنامج الإنمائي أن هذه التوصية قيد النظر.

## باء - استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة: تحقيق مكاسب في الكفاءة ووفورات في التكاليف وتعزيز المواءمة (JIU/REP/2017/3)

١٠ - يجري في إطار هذا الاستعراض تقييم سياسات السفر الجوي وقواعده وممارساته ذات الصلة ويُنظر في تنفيذها على نطاق مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وذلك بهدف:

(أ) تعزيز كفاءة وفعالية إدارة السفر؛

(ب) زيادة المساءلة والشفافية بين المديرين الذين يوافقون على السفر، مع مراعاة إنتاجية المسافرين وسلامتهم وأمنهم؛

(ج) تعزيز وزيادة التنسيق والتعاون فيما بين المنظمات؛

(د) تحديد الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من أجل تعزيز المواءمة بين الممارسات على نطاق منظومة الأمم المتحدة حيثما أمكن ذلك (ترد تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في الوثيقة A/72/629/Add.1).

١١ - وتتعلق ثلاث من التوصيات التسع بالبرنامج الإنمائي. وقد وُجهت التوصيتان ٤ و ٥ إلى مدير البرنامج، في حين وُجهت التوصية ١ إلى المجلس التنفيذي لكي ينظر فيها.

١٢ - وتنص *التوصية ٤* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تتخذ بعد تدابير فعالة لإنفاذ سياسة الشراء المسبق ورصد الامتثال لها أن تكفل اتخاذ هذه التدابير بحلول عام ٢٠١٩، بما في ذلك أن تُدرج في سياسات السفر قواعد للتخطيط المسبق ومؤشرات رئيسية للأداء تقاس بانتظام.* لقد أجرى البرنامج الإنمائي تحليلا متعمقا لفرص تحقيق وفورات في التكاليف المرتبطة بالشراء المسبق للتذاكر، وشدد كذلك على ضرورة التخطيط المسبق والشراء المبكر للتذاكر. وقام البرنامج الإنمائي مؤخرا بتنقيح سياسته المتعلقة ببدلات ومصاريف السفر (وهي متاحة على هذا الرابط الشبكي) بحيث يظهر فيها المبدأ التوجيهي المتعلق بشراء التذاكر قبل ١٤ يوماً من موعد السفر فيما يتعلق بتذاكر الدرجة الاقتصادية والمبدأ التوجيهي المتعلق بشراء التذاكر قبل ٢١ يوماً من موعد السفر فيما يتعلق بتذاكر السفر في درجة رجال الأعمال. وقد استُحدثت في نظام أطلس المركزي الذي يُستخدم لإدارة الموارد في البرنامج الإنمائي خاصيةٌ لطلب البيانات يمكن من خلالها تحديد المدة الزمنية الفاصلة بين الموافقة المسبقة على طلب السفر وبدء موعد السفر، وسيمكّن ذلك وحدات العمل من رصد أدائها في هذا المجال على ضوء المبدأ التوجيهي. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٤ ويؤكد أنها نُفذت.

١٣ - وتنص *التوصية ٥* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يقوموا بوضع خطة زمنية للرصد والتقييم الدوريين من أجل كفالة الالتزام بسياسات السفر الجوي المطبقة في هذه المنظمات، وإجراء تقييمات دورية للمخاطر وتحديد التدابير التي من شأنها أن تحقق المزيد من مكاسب الكفاءة بحلول دورة الميزانية المقبلة.* يستعرض البرنامج الإنمائي بانتظام سياساته المتعلقة بالسفر وتسلسل سير العمل المتصل بها من أجل تحديث برنامجه للسفر عموما وتحقيق أوجه الكفاءة فيه. وقد أدت هذه الاستعراضات إلى إجراء ثلاثة تنقيحات للسياسات المذكورة في السنوات الخمس الماضية. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٥ ويؤكد أنها نُفذت.

## جيم - نتائج استعراض متابعة تقارير وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة المقدمة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/5)

١٤ - يمثل هذا الاستعراض المرحلة الثانية من استعراض تجريه وحدة التفتيش المشتركة لما يقوم به كل كيان من كيانات الأمم المتحدة (بما في ذلك البرنامج الإنمائي) من متابعة لتوصيات الوحدة، وذلك من خلال رسائل موجهة إلى إدارة فرادى المنظمات أصدرتها الوحدة في عام ٢٠١٦. واستناداً إلى نتائج

المرحلة الأولى، يتم في المرحلة الثانية استخلاص الدروس المستفادة من المسائل التي تؤثر على عملية متابعة توصيات الوحدة التي تجريها المنظمات المشارِكة وتحديد ممارسات المتابعة الجيدة لتعزيز النهوض بها على نطاق المنظومة. وتجري في المرحلة نفسها أيضا متابعة الاقتراحات والتوصيات المقدمة في الرسائل الموجهة إلى الإدارة (ترد تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في الوثيقة A/72/704/Add.1).

١٥ - وست من التوصيات السبع المقدمة تهم البرنامج الإنمائي. وقد وُجهت التوصيات ١ و ٢ و ٥ و ٦ و ٧ إلى مدير البرنامج، في حين وُجهت التوصية ٤ إلى المجلس التنفيذي لكي ينظر فيها.

١٦ - وتنص *التوصية ١* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات الذين لم يحسِّنوا بعد نظر هيئاتها التشريعية في تقارير/توصيات [وحدة التفتيش المشتركة] القيام بذلك بحلول نهاية عام ٢٠١٨، تماشياً مع أفضل الممارسات/الممارسات الجيدة المحددة*. البرنامج الإنمائي ممتثل لهذه التوصية، إذ يقوم سنويا بإبلاغ المجلس التنفيذي بمستجدات تنفيذ توصيات الوحدة من خلال التقرير السنوي لمدير البرنامج. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ١ ويؤكد أنها نُفذت.

١٧ - وتنص *التوصية ٢* على أنه *يُطلب إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الذين لم يقترحوا بعد على هيئاتها التشريعية مسار عمل محدداً بشأن توصيات وحدة التفتيش المشتركة، الموجهة إلى هذه الهيئات، أن يقوموا بذلك بحلول نهاية عام ٢٠١٨، ولا سيما فيما يتعلق بالتقارير الصادرة على نطاق المنظومة وبشأن عدة منظمات*. البرنامج الإنمائي ممتثل لهذه التوصية، إذ يتضمن تقريره السنوي عن تنفيذ توصيات الوحدة ردود الإدارة المقترحة على التوصيات الموجهة إلى المجلس التنفيذي بوصفه الهيئة القائمة على إدارة البرنامج الإنمائي. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٢ ويؤكد أنها نُفذت.

١٨ - وتنص *التوصية ٥* على أنه *ينبغي لرؤساء المنظمات التنفيذيين الذين لم يعتمدوا بعد الإجراءات المناسبة للتحقق من تنفيذ التوصيات المقبولة الصادرة عن [وحدة التفتيش المشتركة] في السنوات السابقة ورصده حتى تنفيذها التام أن يفعلوا ذلك في أجل أقصاه نهاية عام ٢٠١٨*. البرنامج الإنمائي ممتثل لهذه التوصية، فهو يتحقق مما إذا كان التنفيذ الفعلي للتوصيات مرتهن بإصدار أو تحديث سياسات/مبادئ توجيهية أو وثائق ذات صلة، حسب الاقتضاء، ويقوم برصد ذلك قبل أن يحدّث في نظام التتبع الخاص بالوحدة على شبكة الإنترنت حالةَ تنفيذ التوصيات التي هي قيد التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، وكما ذُكر في التعليق على التوصية ٤ (انظر المرفق الثاني)، استحدث البرنامج الإنمائي مؤشراً مؤسسياً لرصد معدل تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة من خلال نظامه القائم على النتائج للتخطيط والرصد والإبلاغ على نطاق المؤسسة، أي الإطار المتكامل للنتائج والموارد المتضمَن في الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٥ ويؤكد أنها نُفذت.

١٩ - وتنص *التوصية ٦* على أنه *ينبغي لرؤساء المنظمات التنفيذيين أن يقترحوا، عند النظر في توصيات وحدة التفتيش المشتركة الرامية إلى تعزيز التنسيق والتعاون، إدراج النظر في هذه التوصيات في برنامج عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين وآلياته ذات الصلة مع تحديد جدول زمني لاتخاذ قرار، وذلك اعتباراً من عام ٢٠١٩*. لا يحدد الرؤساء التنفيذيون برنامج عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين أو جدول أعماله، بل يضعهما الأمين العام ضمن نطاق الآليات الثلاث لمجلس الرؤساء التنفيذيين، وهي: اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. والإيصاء بأن ينظر مجلس الرؤساء التنفيذيين في هذه التوصية ينبغي أن يتم عن طريق اللجنة الإدارية

الرفيعة المستوى، لأن ذلك أقرب إلى الولاية المنوطة بها. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يلاحظ البرنامج الإنمائي أن التوصية ٦ جار النظر فيها لأنها موجهة إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين ولا تندرج ضمن اختصاص البرنامج الإنمائي وحده.

٢٠ - وتنص *التوصية ٧* على أنه *ينبغي لرؤساء المنظمات التنفيذيين الذين لم يُرسوا بعد التبعية المباشرة لجهة التنسيق مع [وحدة التفتيش المشتركة] في التسلسل الإداري إلى الإدارة العليا أن يفعلوا ذلك.* البرنامج الإنمائي ممتثل لهذه التوصية، حيث إن مهام جهة التنسيق فيه يضطلع بها مدير مكتب الخدمات الإدارية الذي يتبع مدير البرنامج بشكل مباشر. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٧ ويؤكد أنها نُفذت.

## دال - الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة (JIU/2017/6)

٢١ - يتناول هذا الاستعراض الأهداف الثلاثة التالية:

(أ) دراسة التقدم/التطور المحرز في الإدارة القائمة على النتائج في منظومة الأمم المتحدة؛

(ب) تحديد أثر/نتائج الإدارة القائمة على النتائج على الفعالية التنظيمية؛

(ج) تحديد الإجراءات والتدابير التي تدعم تطوير الإدارة القائمة على النتائج داخل كيانات منظومة الأمم المتحدة وفيما بينها.

ويستفيض الاستعراض بشكل جيد في تحليله لدور القيادة في كفالة ثقافةٍ قائمة على تحقيق النتائج والتعلّم وفي تعزيز المزيد من التفكير النقدي. ويبرز الاستعراض عدم توافر نظم الحوافز التي تعزز على نحو فعال المساءلة عن النتائج، مع تعزيزها في الوقت ذاته المساءلة عن التعلّم المفضي إلى التحوّل والابتكار.

٢٢ - ويقدِّر البرنامج الإنمائي ما جاء في الاستعراض عن ضرورة الالتزام بالواقعية بشأن ما يمكن توقعه من الإدارة القائمة على النتائج. فبوسع الوكالات أن تتعلم كيفية استخدام الأدلة على نحو أفضل من أجل تحسين فعاليتها والاسترشاد بها في عملية اتخاذ القرار، ولكن سيستمر استناد القرارات إلى ما هو أكثر من مجرد الأدلة. وما الأدلة إلا جانب واحد من جوانب عدة تؤثر في القرارات، ولا سيما في منظومة الأمم المتحدة التي تتداخل فيها الاعتبارات السياسية والاستراتيجية وآراء الخبراء ومطالب الجهات صاحبة المصلحة وضغوط الرأي العام وفوق ذلك كله اعتبارات ضيق الموارد. ومن المهم الإشارة إلى أن الاستعراض أنجز في عام ٢٠١٥ استنادا إلى بيانات الفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، ومن المحتمل لذلك أن يكون العديد من المنظمات قد مضى بالفعل نحو ترسيخ ثقافة الإدارة القائمة على النتائج في برامجه وعملياته. وقد أحرز البرنامج الإنمائي تقدما كبيرا في استخدام الأدلة واعتماد المعايير الاجتماعية والبيئية ونظام ضمان الجودة ونظرية التغيير، وهي كلها عناصر هامة في إدارة البرامج والمشاريع القائمة على النتائج في البرنامج الإنمائي.

٢٣ - وست توصيات من أصل التوصيات السبع الصادرة تتعلق بالبرنامج الإنمائي. وقد وُجهت التوصيات ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ إلى مدير البرنامج، ووُجهت التوصية ٦ إلى المجلس التنفيذي للنظر فيها.

٢٤ - وتنص *التوصية ١* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين، الذين لم يضعوا بعد استراتيجية واضحة المعالم وشاملة وكلية لتوجيه تعميم نهج الإدارة القائمة على النتائج داخل كل مؤسسة وعلى نطاق جميع*

*المؤسسات، أن يفعلوا ذلك*. تمنح الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ الأولوية لتبسيط نموذج وعمليات تسيير الأعمال في البرنامج الإنمائي بهدف التأكد من كون التعلّم والإدارة القائمة على النتائج عاملي دفع يحفزان أداء المنظمة. وقد بلغ البرنامج الإنمائي مرحلةً متقدمة في جهوده لإتمام إصلاح نظام الإدارة القائمة على النتائج، فهو يطبّق الإطار المتكامل للنتائج والموارد الذي يتسم بيسره وبساطته كما وضع سياسةً للجودة البرنامجية ونظاما لتصنيفها ونظاماً محكماً للتخطيط المؤسسي يعزز إدارة البرامج والمشاريع وأجرى تنقيحا كاملا للمحتوى التوجيهي لإدارة البرامج والمشاريع. وأقر مكتب التقييم المستقل ومكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات بهذا التقدم عن طريق مراجعة حسابات الإدارة القائمة على النتائج وتقييم الفعالية المؤسسية وتقييم الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ١ ويؤكد أنها قيد التنفيذ.

٢٥ - وتنص *التوصية ٢* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين، بمن فيهم الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن ينظروا في استحداث وظيفة للدعم الأساسي تضمن استيعاب المجموعة الواسعة من الابتكارات التي أُدخلت في نهج الإدارة القائمة على النتائج على نطاق منظومة الأمم المتحدة ودعمها وتقدير قيمتها وتقاسمها لأجل اعتمادها على نطاق المنظومة*. يسلّم البرنامج الإنمائي بأن التحسينات لازمة، ولذلك فقد شارك بنشاط في مناقشات مجلس الرؤساء التنفيذيين. وفي عام ٢٠١٤، أنشأ البرنامج الإنمائي الفريقَ المعني بأثر التنمية التابع لمكتب دعم السياسات والبرامج، وأوكل إليه مهمة التأكد من استيعاب الابتكارات التي أُدخلت في الإدارة القائمة على النتائج ودعمها واعتمادها على نطاق منظومة البرنامج الإنمائي. فعلى سبيل المثال، ضمَّن البرنامج الإنمائي التقريرَ السنوي لمدير البرنامج آليةً مبتكرة لرصد الأداء، هي بطاقة تقييم الأداء التي تقدم في لقطة موجزة لمحةً عن أداء البرنامج الإنمائي في ضوء مراحل الإنجاز السنوية لمؤشرات الإطار المتكامل للنتائج والموارد مع إيضاح مستوى الأداء بألوان ''إشارات المرور''. وحظيت بطاقة تقييم الأداء بتقدير كبير من جانب أعضاء المجلس التنفيذي واعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛ وقد تبادلت الوكالات الأربع الدروس فيما بينها في هذا السياق. وبالإضافة إلى ذلك، جمع أعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية جميع الصكوك والسياسات والنظم في إطار أدوات التعميم وتسريع الإنجاز ودعم السياسات التي يمكن أن تكون ذات أهمية بالنسبة للحكومات في مساعيها إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وسيتواصل إطلاع الحكومات على بعض ممارسات الإدارة القائمة على النتائج التي استحدثها البرنامج الإنمائي، مثل معايير جودة البرامج والضمانات الاجتماعية والبيئية ومنهجيات الرصد والتقييم والنهج الابتكارية، لكي تستخدمها في جهودها الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة. ويعكف البرنامج الإنمائي على إنشاء محفل قطري في إطار الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، فيما يعد استجابة فورية لهذه التوصية. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٢ ويؤكد أنها نُفذت.

٢٦ - وتنص *التوصية ٣* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يساندوا نشر ثقافة تحقيق النتائج عن طريق التركيز، فيما يعتمدون من خطط لتنمية القدرات، على النهوض بالعقلية ومنظومات القيم التي تتسم بالأهمية لتعزيز التزام الموظفين بتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج وانخراطهم في هذا الجهد*. تتماشى هذه التوصية مع التوصيات الواردة في تقييم الفعالية المؤسسية (مكتب التقييم المستقل ومكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات)، وتقييم الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ (مكتب التقييم المستقل).

ومن المهم الإشارة إلى أن الربط بين النتائج والأداء الفردي، إضافة إلى تزويد وحدات الإبلاغ عن النتائج بالمعلومات المتعلقة بذلك، سيساعد على ترسيخ ثقافة تثمِن تحقيق النتائج. ويلزَم تغيير نظام الحوافز لكفالة تغيير العقليات كذلك. ويواصل البرنامج الإنمائي عقد دورات تدريب وحلقات عمل مشتركة مع مكتب التقييم المستقل بشأن البرمجة القائمة على الأدلة، ويستمر في العمل على نحو وثيق مع جهات تنسيق الإدارة القائمة على النتائج بالمكاتب الإقليمية لتحسين إدماج الإدارة القائمة على النتائج ونتائج التقييم في عملية صنع القرار. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٣ ويؤكد أنها قيد التنفيذ.

٢٧ - وتنص *التوصية ٤* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يتأكدوا من أن النُهج التي ستوضع مستقبلاً فيما يتعلق بمساءلة الموظفين وإدارة الموارد البشرية تراعي بشكل أفضل عملية الإدارة التي تتوخى تحقيق نتائج، بما في ذلك وضع نظم للحوافز تعزز المساءلة عن تحقيق النتائج والمساءلة عن التعلم المفضي إلى التحول والابتكارات على جميع المستويات*. لطالما كان الهدف الرئيسي لإدارة الأداء الفردي بالبرنامج الإنمائي هو تسريع الأداء وتحقيق النتائج. والسياسة الجديدة المتعلقة بإدارة الأداء وتطويره تعيد تأكيد هذا الالتزام. والسياسة المذكورة واضحة للغاية بشأن المساءلة عن الأداء. وبالإضافة إلى ذلك، أدرج البرنامج الإنمائي الابتكار في إطار الكفاءات الأساسية التي يعتمدها، ويُقيَّم كل موظف سنويا على أساس ما يحققه من أداء في هذا المجال. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٤ ويؤكد أنها نُفذت.

٢٨ - وتنص *التوصية ٥* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يجعلوا من استخدام المعلومات المتعلقة بالنتائج، بما في ذلك الأدلة المستمدة من التقييم، أولويةً استراتيجية*. عمد البرنامج الإنمائي، لدى وضعه خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، إلى الاستفادة بشكل كامل من النتائج والأدلة التي جُمعت من خلال ممارسة الإدارة القائمة على النتائج (أداء مؤشرات الإطار المتكامل للنتائج والموارد، والنتائج النوعية التي تبلغ عنها المكاتب القطرية في تقاريرها السنوية التي تركز على النتائج وتلك المنبثقة عن عدد من التقييمات، بما في ذلك تقييم الخطة الاستراتيجية والبرامج العالمية والإقليمية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ وتقييم الفعالية المؤسسية). وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٥ ويؤكد أنها نُفذت.

## هاء - استعراض متطلبات إبلاغ الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/7)

٢٩ - في ضوء النمو المستمر للتمويل (غير الأساسي) الوارد من موارد أخرى الذي تتلقاه منظومة الأمم المتحدة وازدياد حجمه وتنامي مهام الإبلاغ ومتطلباته ومطالبة الجهات المانحة بمزيد من المساءلة والشفافية والوضوح، استعرضت وحدة التفتيش المشتركة متطلبات إبلاغ الجهات المانحة بالنسبة للتبرعات (الموارد الأخرى) على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وشمل الاستعراض الأمم المتحدة وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي تستفيد جميعا من التبرعات ومن ثم تتأثر بمتطلبات إبلاغ الجهات المانحة على الصعيد العالمي و/أو الأقاليمي و/أو الوطني.

٣٠ - وتمثلت أهداف هذا الاستعراض فيما يلي:

(أ) تحديد وتقييم أنواع تقارير الجهات المانحة وخصائصها المميزة (التقارير المالية، وكذلك التقارير البرنامجية/السردية/التقنية/الفنية)؛

(ب) بحث الأساس المنطقي الذي يدعو إلى طلب هذه التقارير؛

(ج) تحديد الإطار التنظيمي والسياسات والاتفاقات التنظيمية التي تستند إليها الجهات المانحة في طلبها المزيد من التقارير؛

(د) تبيُّن إلى أي مدى يمكن الوفاء بمتطلبات الجهات المانحة من خلال عمليات الإبلاغ والرقابة المعتادة القائمة حاليا؛

(هـ) بحث مسألة تكاليف المعاملات التي تتكبدها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل تقديم التقارير إلى الجهات المانحة؛

(و) بحث السبل الكفيلة بزيادة تعزيز الشفافية والمساءلة؛

(ز) استكشاف الكيفية التي يمكن بها التخطيط لإعداد تقارير الجهات المانحة وتنسيقها ووضع ميزانيتها على نحو أكثر فعالية وبما يكفل تحقيق أهداف جميع الجهات صاحبة المصلحة؛

(ح) استطلاع إمكانية توحيد التقارير وتبسيطها، وتحسين تجانسها، ووضع نموذج موحد لها.

٣١ - ولا يبحث الاستعراض بشكل متعمق في الممارسات المحددة لفرادى الجهات المانحة و/أو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ بل هو ينظر بشكل شامل في إبلاغ الجهات المانحة والمسائل ذات الصلة به. والتوصيات السبع الصادرة تتعلق جميعا بالبرنامج الإنمائي. وقد وُجّهت التوصيات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ إلى مدير البرنامج، في حين وُجهت التوصيتان ١ و ٧ إلى المجلس التنفيذي كي ينظر فيهما.

٣٢ - وتنص *التوصية ٢* على *أنه ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لم يضعوا بعد تدابير تكفل أن ترد صراحةً في اتفاقات الشراكة، المبرمة على المستوى المؤسسي مع الجهات المانحة وعلى المستويين المؤسسي والميداني بالنسبة لفرادى البرامج والمشاريع، احتياجاتُ الجهات المانحة ومتطلباتها والالتزامات المتبادلة بين المنظمات والجهات المانحة، فيما يتعلق بتفاصيل الإبلاغ عن استخدام الأموال المقدمة، أن يضعوا تدابير من هذا القبيل*. يشتمل الاتفاق الإطاري للشراكة واتفاق تقاسم التكاليف المعتمدان في البرنامج الإنمائي على أحكام تنظم إبلاغ الجهات المانحة، بما في ذلك تقديم التقارير المرحلية السنوية والنهائية والتقارير المالية المصادق عليها السنوية والنهائية. وترد في نماذج اتفاقات تقاسم التكاليف بنود واضحة بشأن احتياجات الجهات المانحة ومتطلباتها والالتزامات المتبادلة فيما يتعلق بتفاصيل الإبلاغ عن استخدام الأموال. ويؤيد البرنامج الإنمائي ما خلص إليه الاستعراض بشأن ضرورة أن تُستشار مكاتب الشؤون المالية والقانونية والمكاتب المختصة الأخرى في المنظمة خلال عملية التفاوض والمصادقة على الاتفاقات للتأكد من أنها تتضمن متطلبات إبلاغ يمكن أن تمتثل لها المنظمة ولا تنشأ عنها تكاليف إضافية كبيرة للمعاملات. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٢ ويؤكد أنها نُفذت.

٣٣ - وتنص *التوصية ٣* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يشجعوا تحسين إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بإبلاغ الجهات المانحة ونشرها وتبادلها فيما بين الدول الأعضاء، وأن يكفلوا احتفاظ كل منظمة بمستودع مؤسسي يضم جميع الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات والتقارير المقدمة إلى الجهات المانحة*. يحتفظ البرنامج الإنمائي باتفاقاته الإطارية للشراكة على الشبكة الداخلية للمؤسسة وباتفاقات تقاسم التكاليف في مستودع مركزي لنظام إدارة الوثائق. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للمكاتب أن تطّلع على الشبكة الداخلية للمؤسسة على التقارير المالية المعتمدة التي تقدم سنوياً إلى الجهات المانحة. ويود البرنامج الإنمائي أن يسلط الضوء على ما أبداه على مدى السنوات

الماضية من التزام راسخ وروح قيادية قوية بغية ضمان الشفافية. فالبرنامج الإنمائي ينشر، على البوابة التي أنشأها لكفالة الشفافية (open.undp.org)، المعلومات والبيانات المالية الخاصة بمشاريعه، بما في ذلك التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة. ويستضيف البرنامج الإنمائي أيضا أمانة المبادرة الدولية للشفافية في المعونة، ويقود الجهود الرامية إلى تحسين استخدام الدول الأعضاء والشركاء لبياناته عن التمويل المقدم من الجهات المانحة. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٣ ويؤكد أنها نُفذت.

٣٤ - وتنص *التوصية ٤* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لا يقومون بانتظام بتحديث الإرشادات المتعلقة بإبلاغ الجهات المانحة وبوضع ما يلزم من تدابير لتنمية المهارات المهنية للموظفين في المقر وفي الميدان وتوفير التدريب لهم بشأن تقديم التقارير إلى الجهات المانحة، أن يفعلوا ذلك.* في الوقت الراهن، تشمل معظم دورات التدريب على الإدارة عملياتِ الإبلاغ الرئيسية، بما في ذلك إبلاغ الجهات المانحة. وقد قام البرنامج الإنمائي بتحديث الإرشادات التي يعتمدها بشأن تقديم التقارير إلى الجهات المانحة في إطار استعراضه للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، ويندرج إبلاغ الجهات المانحة في إطار التدريب الإلزامي على إدارة البرامج والمشاريع. وبذل البرنامج الإنمائي أيضاً جهودا كبيرة من أجل تعزيز نوعية الإبلاغ على نطاق المنظمة، بما في ذلك استخدام الأدلة والبيانات في الإبلاغ. ومن خلال تدابير صارمة لضمان جودة الإبلاغ عن النتائج ضمن الإطار المتكامل للنتائج والموارد والتقارير السنوية التي تركّز على النتائج، نجح البرنامج الإنمائي في إدخال تحسين كبير على نوعية البيانات المجمعة وعلى تحليل النتائج التي يجري إبلاغها إلى المجلس التنفيذي وإلى الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٤ ويؤكد أنها نُفذت.

٣٥ - وتنص *التوصية ٥* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لا يسعون بصورة منتظمة إلى عقد مناقشات مع الجهات المانحة بغرض تضمين أحكام الاتفاقات المبرمة معها التكاليف والموارد الإضافية المرتبطة بتنسيق ودعم إبلاغ الجهات المانحة أن يفعلوا ذلك.* تغطّى التكاليفُ الموحدة لإبلاغ الجهات المانحة من التكاليف المباشرة للمشروعات وتكاليف دعم البرامج التي تجري مناقشتها مع الجهات المانحة ومن ثم إدراجها في اتفاق تقاسم التكاليف. ويتضمن الاتفاق بندا يسمح بتقديم تقارير أكثر تواترا على نفقة الجهة المانحة. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٥ ويؤكد أنها نُفذت.

٣٦ - وتنص *التوصية ٦* على أن *يقوم الأمين العام والرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى، في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين، بوضع واعتماد نموذج موحد للتقارير يلبي ما تطلبه الجهات المانحة من معلومات وما لها من مطالب واحتياجات ويراعي الأطر التنظيمية للمنظمات وقدراتها ليكون أساسا للمفاوضات مع الجهات المانحة.* يؤيد البرنامج الإنمائي هذه التوصية، مشيراً إلى ما ورد في الاستعراض من ترجيح لأن يكون نموذج موحد للتقارير أكثر جدوى بالنسبة للإبلاغ المالي (على سبيل المثال، يقبل معظم الجهات المانحة التقارير المالية التي يصدّق عليها البرنامج الإنمائي باعتبارها نموذجا موحدا) مقارنةً بالتقارير البرنامجية بسبب اختلاف ولايات المنظمات ونماذج أعمالها. وعلى النحو المذكور آنفا، يقدم البرنامج الإنمائي بالفعل بيانات مالية مصادق عليها تلبي احتياجات معظم الجهات المانحة. وإذا تعين اعتماد نموذج موحد للإبلاغ، فسوف يتكبد البرنامج الإنمائي تكلفة إضافية من أجل تغيير نظام الإبلاغ الحالي. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تُستخدم بيانات وكالات الأمم المتحدة التي تنشرها

المبادرة الدولية للشفافية في المعونة بوصفها منهاجا موحدا للرصد والإبلاغ والتفاوض مع الجهات المانحة. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يؤكد البرنامج الإنمائي أن التوصية ٦ ليست ذات صلة.

## واو - استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/9)

٣٧ - تمثلت أهداف الاستعراض فيما يلي: (أ) تقييم مدى وجود أطر تنظيمية مناسبة وسارية لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لمعالجة تضارب المصالح؛ (ب) تقييم الآليات والممارسات المعمول بها حالياً التي تعالج حالات تضارب المصالح القائمة والمحتملة؛ (ج) تحديد الثغرات والتحديات واقتراح الحلول الملائمة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ (د) دراسة أوجه التآزر الداخلية والمشتركة بين الوكالات، وأثرها في التصدي لتضارب المصالح على نطاق المنظومة، وتقديم اقتراحات لتحسينها أو تعزيزها؛ (هـ) تحديد وتعميم أفضل الممارسات/الممارسات الجيدة في التصدي لحالات تضارب المصالح في جميع المراحل: منع هذه الحالات و/أو التخفيف من أثرها و/أو تسويتها و/أو فرض العقوبات بشأنها.

٣٨ - والتوصيات الست الصادرة تتعلق جميعا بالبرنامج الإنمائي. والتوصيات ١ و ٢ و ٤ و ٥ موجَّهة إلى مدير البرنامج، والتوصيتان ٣ و ٦ موجّهتان إلى المجلس التنفيذي كي ينظر فيهما.

٣٩ - وتنص *التوصية ١* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الإيعاز لموظفيهم المكلفين بمهام الأخلاقيات بأن يحددوا السياقات الأكثر شيوعاً التي تحدث فيها حالات تضارب المصالح ويسجلوا مخاطر وقوع حالات تعرِّض مؤسسات كل منهم لتضارب المصالح على صعيد المنظمة، في موعد لا يتجاوز كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩*. وفي حين يبدو هذا الاقتراح مثيرا للاهتمام، تجدر الإشارة إلى أنه نظرا إلى افتقار مكاتب الأخلاقيات إلى الخبرة في الجوانب البرنامجية لمنظماتها، فهي لا تشارك عموما في تسوية أو معالجة تضارب المصالح على صعيد المنظمة. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يؤكد البرنامج الإنمائي أن التوصية ١ غير ذات صلة.

٤٠ - وتنص *التوصية ٢* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لم يصدروا بعد توجيهات لدوائر الموارد البشرية التابعة لهم باستحداث نموذج إلزامي للإفصاح عن تضارب المصالح أن يفعلوا ذلك، علما بأن النموذج المذكور ينبغي أن يوقّعه جميعُ الموظفين وغيرهم من فئات الموظفين المنضمين إلى منظمة معينة، سواء لأجل قصير أو طويل، إلى جانب توقيعهم الإعلان الذي يدلون به عند تقلّدهم مناصبهم. وينبغي وضع النموذج بمساعدةٍ من المكلفين بمهام الأخلاقيات في المنظمة المعنية وبالتعاون مع المكلفين بمهام أخرى، حسب الاقتضاء، وبالتشاور مع أي منتدى مشترك بين الوكالات في المستقبل*. والبرنامج الإنمائي هو الوكالة الأولى التي نفّذت هذه التوصية واستحدثت نموذجا إلزاميا للإفصاح عن تضارب المصالح. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٢ ويؤكد أنها نُفذت.

٤١ - وتنص *التوصية ٤* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لم يتخذوا بعد الخطوات الضرورية لإيراد شروط قانونية ملائمة في الاتفاقات التعاقدية التي يبرمونها مع موظفيهم ومع الأفراد من غير الموظفين، حسب الاقتضاء، تلزمهم بما حُدّد لوظيفتهم من فترة تقييدية تحظّر عليهم المشاركة بعد انتهاء الخدمة في أنشطة محدّدة بوضوح طوال تلك الفترة الزمنية، أن يقوموا بذلك بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، بالتشاور مع الشبكة القانونية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة*. من منظور الموارد البشرية، قد يكون إدراجُ شروط تقييدية في عقود التوظيف عاملا مثبطا للقبول

بالعمل مع الأمم المتحدة. وهذا ينطبق بشكل خاص على منظمة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يتزايد اتجاهه إلى تعيين الموظفين بالطرائق التعاقدية القصيرة الأجل بدلا من التعيينات الطويلة الأجل. وفي بيئة توظيف تتسم بالحاجة إلى الخبرات والمواهب على الأجل القصير وبشدة التنافس على اجتذاب هؤلاء الموظفين، فإن إدراج شرط تقييدي يتعلق بفترة ما بعد انتهاء الخدمة ولا يمكن إنفاذه هو أمر يفتقر إلى المعقولية على الصعيد الاستراتيجي. ويشير البرنامج الإنمائي إلى وجود أحكام مماثلة منذ عام ٢٠٠٦ فيما يتعلق بالقائمين بأدوار المشتريات، ولكن تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية، وإن كان يسلط الضوء على الصعوبات، لا يبيّن مدى انتشار المشكلة. ويؤكد البرنامج الإنمائي أن مستندات العطاءات وإجراءات التقييم التي يعتمدها بها شروطٌ تتعلق بتضارب المصالح، مما يعني أنه في كل مرة يشارك موظفٌ في عملية تقييم، يتم تذكيره بالسياسة المتعلقة بتضارب المصالح فيما يتصل بالمشتريات. وأدرَج البرنامج الإنمائي أيضا في نماذج العطاءات الجديدة الخاصة به التي ستصدر في عام ٢٠١٨ القيودَ المفروضة في الأمم المتحدة على أنشطة ما بعد انتهاء الخدمة. ومن الناحية العملية، لا يملك مكتب الموارد البشرية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الموارد اللازمة لرصد تحركات الموظفين والمتعاقدين السابقين بعد انتهاء الخدمة حتى يكفل إنفاذ هذه الشروط (إذا كانت قابلة للإنفاذ). وبناءً على ذلك، ينبغي أن يقتصر أي إدراج لشروط من هذا القبيل على الأدوار التي يتبين أنها ذات صلة بمشكلة ''الباب الدوار'' في مجال التوظيف والتي تتسم وظائفها بأهمية استراتيجية بالنسبة للمنظمة. فتضمين جميع العقود شروطاً مقيِّدة للنشاط في فترة ما بعد انتهاء الخدمة ليس اقتراحا عمليا.

٤٢ - وأفاد مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية بأن الشبكة القانونية التي يديرها ليست جزءا من اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى. ويشارك مكتب الشؤون القانونية في اجتماعات اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بصفة مراقب، حتى يتسنى له إطلاع الشبكة القانونية خلال اجتماعاتها السنوية على المسائل التي تنظر فيها شبكات اللجنة الإدارية المذكورة التي قد تكون ذات أهمية من منظور قانوني. وثانيا، لا تشمل الشبكة القانونية، على حد علم مكتب الشؤون القانونية، العديد من المكاتب القانونية التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين أو أعضاء اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ولذلك ستستثنيها هذه التوصية من المشاركة في الإجراءات الموصى بها. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يؤكد البرنامج الإنمائي أنه لا يقبل التوصية ٤.

٤٣ - وتنص *التوصية ٥* على أنه *ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لم يتخذوا بعد التدابير اللازمة للقيام بما يلي أن يفعلوا ذلك في موعد لا يتجاوز نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩: (أ) ضمان إنجاز جميع الموظفين بنجاح، بغض النظر عن رتبهم ودرجاتهم، التدريب الإلزامي الأولي والدوري في مجال الأخلاقيات والحصول على الشهادة ذات الصلة؛ (ب) ربط شهادة التدريب المطلوب في مجال الأخلاقيات بدورة تقييم الأداء السنوي للموظفين؛ (ج) إدراج التدريب في مجال الأخلاقيات في إطار التدريب التمهيدي للأفراد من غير الموظفين، بما في ذلك الدورات المعقودة لتجديد المعلومات بعد فترات من الخدمة، حسب الاقتضاء.* ينفذ البرنامج الإنمائي بالفعل النقطتين (أ) و (ج). وفيما يتعلق بالنقطة (ب)، يمكن ربط الامتثال والإنجاز بعملية تقييم الأداء السنوي شريطة أن يُعتبر التدريب إلزاميا. وبوضع هذا بعين الاعتبار، يقبل البرنامج الإنمائي التوصية ٥ ويؤكد أنها قيد التنفيذ.

## زاي – متابعة استعراض ’نظم التخطيط المركزي للموارد في منظمات الأمم المتحدة‘ (JIU/ML/2017/1)

٤٤ – تأتي هذه الرسالة الموجهة إلى الإدارة في إطار متابعة استعراضٍ للتخطيط المركزي للموارد أجرته وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١٢ (JIU/REP/2012/8). ومن خلال الرسالة الموجهة إلى الإدارة، طلبت الوحدة إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشارِكة (بما في ذلك البرنامج الإنمائي) أن يبلغوا الوحدة عن أي إجراءات يتخذونها بشكل فردي أو جماعي لصياغة سياسات و/أو أطر تتعلق بالحوسبة السحابية، بما في وضع أحكام قانونية تضمن خصوصية البيانات وأمنها والاستخدام الأمثل لها. ويتعلّق هذا الطلب بالتوصية ٤ الصادرة عن استعراض عام ٢٠١٢ التي وُجّهت إلى الأمين العام كي يتخذ إجراء بشأنها بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، والتي تفيد بأنه *ينبغي للأمين العام بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين أن يوعز إلى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة للمجلس بوضع سياسة موحدة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن الحلول الحاسوبية السحابية قبل نهاية عام ٢٠١٤*.

٤٥ – وفي حزيران/يونيه ٢٠١٣، قام فريق اهتمام خاص تابع للأمم المتحدة يُعنى خصوصاً بأمن المعلومات، شُكّل كفرقة عمل على مستوى المنظومة يرأسها كبير موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات في البرنامج الإنمائي، بإعداد كتاب أبيض عن إطار لتقييم المخاطر المتصلة بالحوسبة السحابية بعنوان ”استخدام الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة؛ توصيات للتخفيف من حدة المخاطر“. وكان وضع إطار تقييم المخاطر هذا ثمرة المناقشة التي دارت في سياق شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشأن الحاجة إلى وضع نهج موحد لكيانات الأمم المتحدة من أجل تقييم المخاطر والإشراف عليها من منظور شامل. ويتناول الكتاب الأبيض ما تنطوي عليه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من مخاطر محتملة ترتبط بالشبكات العامة للحوسبة السحابية ويمكن أن تترتب على وكالات منظومة الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بالمخاطر المشار إليها، يقدم الكتاب المذكور توصياتٍ بشأن الإجراءات أو السياسات التي يمكن اتباعها لتقليل المخاطر المحددة إلى مستويات مقبولة. ويستعين بمعايير المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ISO/IEC 27001 و 27002 و 27005 (إدارة مخاطر أمن المعلومات) ومبادئ المعيار ISO 31000:2009 (المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر). ويركّز الكتاب الأبيض في نطاقه على المخاطر الإدارية والتشغيلية والتقنية لأمن المعلومات الناجمة عن خدمات الشبكات العامة للحوسبة السحابية. ويتم تحديد المخاطر واستعراضها في ضوء التهديدات الناشئة عن الأشخاص، والمرافق والمعدات، والتطبيقات، والاتصالات، والبرامجيات البيئية، وأنظمة التشغيل في كل مجال من المجالات الأساسية المحددة في المعيار ISO 27001. وتستخدم كيانات الأمم المتحدة الكتاب الأبيض على نطاق واسع.

## ثالثا – حالة تنفيذ البرنامج الإنمائي لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة

٤٦ – في عام ٢٠١٧، نُفذت ٢٠ توصية (٥٧ في المائة) من التوصيات الخمس والثلاثين التي وجّهتها وحدة التفتيش المشتركة إلى البرنامج الإنمائي، وكانت ٤ توصيات (١١ في المائة) قيد التنفيذ و ٧ توصيات (٢٠ في المائة) قيد النظر، واعتُبرت ٣ توصيات (٩ في المائة) غير ذات صلة، ولم تُقبل توصية واحدة (٣ في المائة). ويُذكر أن إحدى التوصيات الثلاث غير ذات الصلة والتوصية الوحيدة التي لم تُقبل كانتا موجّهتين إلى مدير البرنامج الإنمائي، وترد ردود الإدارة بوصفها التوصيتين ١ و ٤ على التوالي. وفي كلتا الحالتين، كانت التوصية تتعلق باستعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب

المصالح في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2017/9). وكانت التوصيتان المتبقيتان من أصل التوصيات الثلاث التي اعتُبرت غير ذات صلة موجهتَيْن إلى المجلس التنفيذي، وترد ردود الإدارة على كل توصية في المرفق الثاني. وتشير كلتا التوصيتين إلى الاستعراض المتعلق بتقييم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذي تقوده الجهات المانحة (JIU/REP/2017/2).

٤٧ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥٨ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى وحدة التفتيش المشتركة تعزيز الحوار مع المنظمات المشارِكة والمساعدة من خلال ذلك في تحسين تنفيذ توصياتها، ترد في المرفقين الثالث والرابع لهذا التقرير حالة تنفيذ التوصيات ذات الصلة الواردة في التقارير الصادرة في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٥.

٤٨ - وقد نَفَّذ البرنامج الإنمائي ٣٢ توصية (٦٧ في المائة) وهو يعمل على تنفيذ ١٢ توصية أخرى (٢٥ في المائة) من التوصيات الثماني والأربعين ذات الصلة التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠١٦. ولا تخضع ٨ توصيات (٦٧ في المائة) من التوصيات الاثنتي عشرة الجاري تنفيذها لولاية البرنامج الإنمائي وحده، بل يتعين أن ينظر فيها مجلس الرؤساء التنفيذيين. ومن أصل التوصيات الأربع المتبقية (من التوصيات الثماني) الجاري تنفيذها، ستُنفذ واحدةٌ بحلول نهاية عام ٢٠١٨ وثلاث بحلول نهاية عام ٢٠٢٠. ونُفذت ١٣ توصية (٦٨ في المائة) من التوصيات التسع عشرة ذات الصلة التي صدرت في عام ٢٠١٥، ولا تزال ٦ توصيات (٣٢ في المائة) قيد التنفيذ. وجميع التوصيات الست الجاري تنفيذها لا يخضع تنفيذها لولاية البرنامج الإنمائي وحده؛ فثلاثٌ منها يتعين أن ينظر فيه مجلس الرؤساء التنفيذيين وتنفيذُها رهنٌ بنتائج عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وتنفيذ التوصيات الثلاث المتبقية سيتم بجهود منسقة على نطاق المنظومة، لأن هذه التوصيات تحيل إلى خدمات أمين المظالم بكل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في نظام المتابعة على الإنترنت المتاح للدول الأعضاء.

٤٩ - والبرنامج الإنمائي ملتزمٌ بمتابعة تنفيذ التوصيات المتبقية ذات الصلة بالبرنامج وبمواصلة إسهامه في مختلف مبادرات وحدة التفتيش المشتركة في المستقبل.